

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[652] لا تنظروا إلى ما أصنع أنا ، اصنعوا ما تؤمرون . أقول: هذا مخصوص بتعارض القول والفعل، فإن القول أوضح دلالة غالبا ، لان الفعل لا يدل على الوجوب ولا الاستحباب إلا إذا علم قصد القرية به أو قصد الوجوب، والا دل على الجواز لا غير، بخلاف الامر مع أنه في خصوص هذه الصورة وجهه التقية أو ارادة نفي الوجوب. (1) باب 55 - وجوب العمل بما دل عليه تقريرهم ع * من الاحكام إلا مع ظهور المانع من الانكار [1031] 1 - محمد بن يعقوب، عن ابي علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن سيف التمار قال: قلت لابي عبد الله ع: انا كنا نحج _____ (1) راجع الباب 53 و 55. الباب 55 فيه 4 أحاديث أي ترك الانكار وبيانهم ع، سمع منه (م). 1 - الكافي، 4 / 456، كتاب الحج، باب الحج ماشيا وانقطاع مشى الماشي، الحديث 2. التهذيب، 5 / 478، الباب 26، باب في الزيادات في فقه الحج، الحديث 336 [1690]. علل الشرائع، 2 / 447، الباب 198، باب العلة التي من اجلها صار الركوب في الحج افضل من المشى "، الحديث 4. البحار عن العلل، 99 / 104، كتاب الحج والعمرة، الباب 12، باب حكم المشى...، الحديث 9. الوافي، 12 / 408، الحديث 3. في العلل: قال: حدثنا محمد بن حمدان الكوفي قال: حدثنا الحسن بن محمد بن سماعة، عن صفوان بن يحيى. تمامه في العلل هكذا: ... ويركبون، قلت: ليس ذلك اسألك فقال: عن أي شيء تسألني ؟ قلت: ايما احب اليك ان نضع قال. تركبون احب إلى فان ذلك اقوى لكم على العبادة والدعاء. ومثل العلل حديث الكافي الا ان فيه: أي شيء سألت قلت: ايهما... على الدعاء والعبادة. _____